بسم الله الرحمن الرحيم

قرار حكم صادر عن المحكمة المسلكية

لدى هيئة محامي حلب الأحرار

الرئيس : محمد قباقبجي

العضو : محمد عارف شريفة

العضو : زكريا أمينو

العضو : مازن جمعة

أمين السر : أحمد عرعور

الجهة الطاعنة : المحامي مصطفى العبدالله بصفته رئيس المكتب التنفيذي لهيئة محامي حلب الأحرار

الجهة المطعون ضدها : المحامي حميدو الصالح والمحامي أحمد مطر والمحامي خالد العبود والمحامي علي بدران والمحامي محمود كرعو والمحامي عبدالحميد الضاهر والمحامي عباس موسى .

القرار المطعون فيه : الصادرة عن الجهة المطعون ضدها بصفتها لجنة تحضيرية للانتخابات بتاريخ ٢٠١٧/٢/٨وجميع القرارات التالية لها الصادرة نفس الجهة والقرارات الصادرة بشأنها .

في الشكل : الطعن مقدم وفق الأصول وتتوفر فيه الصفة والمصلحة وبالتالي فهو مقبول شكلاً .

في الموضوع وأسباب الطعن :

بالعودة إلى القرارات الصادرة بتشكيل اللجنة التحضيرية التي يتألف أعضاءها من المطعون ضدهم والقرارات التي صدرت عنها ، يتبين أن عدداً من المحامين الأحرار وبعض أعضاء الهيئة العامة لمحامي حلب الأحرار قد اجتمعوا في مدينة اعزاز بتاريخ ٢٠١٧/٢/٩وتقرر لديهم تشكيل لجنة تواصل للإعلان عن فرع نقابة المحامين الأحرار وتم تكليف هذه اللجنة للتواصل مع أعضاء هيئة محامي حلب ومع المحامين في الخارج وبعرض نتائج عملها على الهيئة العامة لمحامي حلب أو مؤسسات الهيئة ، ثم قامت هذه اللجنة بتسمية أعضاء اللجنة التحضيرية الجهة المطعون ضدها للتحضير لانتخابات نقابة للمحامين الأحرار وأصدرت هذه اللجنة الأخيرة عدة بيانات تضمنت بيانا بفتح باب الترشح لعضوية

مجلس نقابة وقبول طلبات الترشح من السادة الزملاء وخاصة المقيمين في المهجر عبر ارسال صورة عن طلب الترشح .

وقد جاءت الجهة الطاعنة تطعن في هذه القرارات لأسباب منها عدم شرعية اللجنة وفقدانها لمستندها القانوني وعملها خارج نطاق القانون وبدون تكليف من إحدى مؤسسات الهيئة ، وتطلب إعلان بطلان كافة قراراتها واعتبارها كأن لم تكن ومحاسبة أعضاء اللجنة وفصلهم من الهيئة العامة .

في المناقشة القانونية :

حيث أن الطعن المقدم إلى محكمتنا يهدف إلى الإعلان عن عدم شرعية الجهة المطعون ضدها وإعلان بطلان كافة القرارات الصادرة عنها حميدو الصالح الذي يرأس لجنة للتحضير لإنتخابات مجلس نقابة محامي حلب .

حيث أن المطعون ضدهم قد قرروا في لجنتهم المشكلة فتح باب الترشح لانتخابات مجلس نقابة محامي حلب ، وهم أساساً أعضاءاً في هيئة محامي حلب الأحرار ، فإنهم يخضعون للقوانين الناظمة للهيئة وللمؤسسات القائمة بها طالما أنهم لم يعلنوا عن خروجهم من الهيئة .

وحيث أن النظام الداخلي وما جرى عليه العمل لدى الهيئة وأعمالها منذ إنشاءها على أن الهيئة العامة تجتمع سنوياً بشكل دائم بناءاً على دعوة المكتب التنفيذي المنتخب من قبل الهيئة العامة نفسها ، ويقوم المكتب بالدعوى لاجتماع الهيئة العامة للانتخابات ، وهو الذي يقوم بتشكيل لجنة وتسمية أعضاءها وتكليفها بمهامها للتحضير لانتخابات المكتب التنفيذي والمحكمة المسلكية ، كما أن من مهام المكتب وضع جدول أعمال الهيئة العامة لمناقشتها أثناء انعقاد الهيئة .

كما أن نفس النظام الداخلي قد حدد الجهة المخولة باتخاذ القرارات المصيرية للهيئة ومنها تشكيل مكاتب أو مؤسسات الهيئة أو إلغاءها حسب مواد النظام الداخلي هو الهيئة العامة التي تجتمع بشكل دوري وهي أعلى جهة في هيئة محامي حلب الأحرار .

وحيث أن المطعون ضدهم قد أعلنوا عن فتح باب الترشح لعضوية نقابة ولم يبينوا مستند قراراتهم ومستند التفويض ووفق أي قانون تم اتخاذ قراراتهم المتتالية ، بل إن الثابت أن الهيئة العامة الجهة الشرعية المخولة باتخاذ قرار انشاء النقابة لم تجتمع بعد ولم تتخذ قراراً أساساً بشأن تشكيل جسم جديد للهيئة ، كما أن

المكتب التنفيذي الجهة الرسمية المخولة بتسمية أعضاء اللجنة التحضيرية وتكليفهم قد أصدر بياناً تنصل من أعمال اللجنة وبين أنه لم يسمي ولم يفوض المطعون ضدهم ولم يصادق على القرارات التي أصدرتها ، علاوة على أن المحامين الذي قاموا بداية بتسمية أعضاء اللجنة ورغم عدم وجود مستند قانوني أساساً لم ليتخذوا قراراً هو من صلاحيات جميع أعضاء الهيئة العامة قد تنصلوا في البيان الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/٩ من أعمال اللجنة وبينوا أن اللجنة قد تجاوزت الصلاحيات الممنوحة لهم واعتبروا أن جميع قراراتها باطلة ، وجاء في البيان " إن اللجنة تجاوزت التفويض الممنوح لها والذي يقتصر على مجرد التواصل وقامت بتشكيل لجنة تحضيرية مخالفةً بذلك القوانين علماً بأن هذه اللجنة تنتخب من الهيئة العامة ، وبما أن لجنة التواصل تجاوزت الصلاحيات الممنوحة لها فإننا نعتبر كل ما قامت به لجنة التواصل وما نتج عنها من لجنة تحضيرية هو باطل جملةً وتفصيلاً ، وإننا نسحب التفويض الذي منحناه لهذه اللجنة ونحيل موضوع الإعلان عن نقابة محامي حلب الأحرار إلى الهيئة العامة لمحامي حلب الأحرار ".

وبالتالي فإن اللجنة التحضيرية لم تشكل بطريقة قانونية وأصولية سليمة ولم تستند إلى تفويض أو تكليف من المكتب التنفيذي الذي يمثل هيئة محامي حلب وافتقدت إلى المستند القانوني والأصولي لأعمالها علاوةً على فقدانها لمستند وشرعية تشكيلها أساساً .

وحيث أنه لم يبقى ما يقال فقد تقرر لدينا اتخاذ الحكم الآتي :

١- إعلان بطلان تشكيل اللجنة التحضيرية المؤلفة من المطعون ضدهم لعدم قانونيتها .
٢- إعلان بطلان القرارات الصادرة بتشكيل اللجنة وبالقرارات الصادرة عنها لعدم قانونيتها .
٣- توجيه إنذار إلى المطعون ضدهم لأعمالهم المضادة وتجاوزاتهم ضد الهيئة وأهدافها .

ولله ولي التوفيق

قراراً صدر بتاريخ ٢٦/ جمادى الثاني / ١٤٣٨هـ الموافق ٢٥/آذار/ ٢٠١٧م

رئيس المحكمة	عضو المحكمة	عضو المحكمة	عضو المحكمة	أمين السر
محمد قباقجي	محمد عارف شريفة	زكريا أمينو	مازن جمعة	أحمد عبعور

صوتت لصالح : زكريا امينو : وتقرأ للصورة بالحرف اعلن المتبقي لم تعرضه لدعوى